4/ اسباب الفساد:

يوجد عدة أسباب أدت إلى بروز ظاهرة الفساد وانتشارها في مختلف المجتمعات ، فقد أكد منظري وباحثي علم الإدارة والسلوك التنظيمي على وجود ثلاث فئات حددت هذه الأسباب وتتمثل في:

1/4اساب الفساد في رأي المنظرين:

أ/ أسباب الفساد الإداري حسب رأي الفئة الأولى:

***الأسباب الحضارية**

وتعني إن سبب بروز ظاهرة الفساد الإداري هو وجود فجوة كبيرة بين القيم الحضارية السائدة في المجتمع وبين قيم وقواعد العمل الرسمية المطبقة في أجهزة الدولة لذلك ستكون هناك حالات مخالفة لقيم وقواعد العمل الرسمية و هي تعد استجابة طبيعية للنظام القيمي الحضري. كما أنها تبدو تحركا طبيعيا لتقليص الفجوة بين قيم قواعد العمل الرسمية.

***الأسباب السياسية :**

إن محدودية قنوات التأثير غير الرسمية على القرارات الإدارية إضافة إلى ضعف العلاقة ما بين الإدارة والجمهور وانتشار الولاءات الجزئية. كل هده الحالات من شأنها أن تؤدي إلى بروز الفساد الإداري

ب/ أسباب الفساد الإداري حسب رأي الفئة الثانية :

***أسباب هيكلية :**

وتعزى الأسباب الهيكلية إلى وجود هياكل قديمة للأجهزة الإدارية لم تتغير على الرغم من التطور الكبير والتغير في قيم وطموح ات الأفراد ،وهذا له أثره الكبير في دفع العاملين إلى اتخاذ مسالك وطرق تعمل ستار الفساد الإداري بغية تجاوز محدوديات الهياكل القديمة وما ينشأ عنها عن مشاكل تتعلق بالإجراءات وتضخم الأجهزة الإدارية

* **أسباب قيمية** : إن الفساد الإداري يحدث نتيجة لانهيار النظام القيمي للفرد أو المجموعة.

***أسباب اقتصادية** : لعل من أهم هده الأسباب هو عدم العدالة في توزيع الثروة في المجتمع والذي من شأنه أن يولد فئات ذات ثراء كبير و أخرى محرومة

ج/ أسباب الفساد الإداري حسب رأي الفئة الثالثة:

-***أسباب بيولوجية و فيزيولوجية :**وهي جميع الأسباب التي دافعها الأولي والأساسي هو ما اكتسبه الفرد عن طريق الوراثة وكل ما يتعلق بالخلفية السابقة من حياته وما تركته من أثار سلوكياته و تصروفاته.

***اسباب اجتماعية**: وهي جميع الأسباب التي تنشأ نتيجة للتأثيرات البيئية والاجتماعية

***أسباب مركبة :** وهي جميع الأسباب التي تظهر نتيجة لتفاعل المجموعتين السابقتين من الأسباب

د/الاسباب العامة للفساد:

***ضعف المؤسسات:**

والمقصود هنا ضعف المؤسسات الوقائية والرقابية على حد سواء فلا المؤسسات الوقائية قدرت على التحسيس بمخاطر الفساد والوقاية منه ولا المؤسسات الرقابية قامت بدورها واكتشفت مواطن الفساد قبل استفحاله و لا المؤسسات القضائية قامت بمعاقبة المفسدين ليكونوا عبرة للآخرين وكلها عوامل تقود الى انتشار الفساد.

***تضارب المصالح:**

المقصود بتضارب المصالح ذلك الموقف الذي تتأثر فيه موضوعية واستقلالية قرار الموظف أثناء قيامه بأعماله بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه هو شخصيا أو تهم أحد أقاربه أو أصدقائه المقربين ، أو عندما يتأثر أدائه للوظيفة باعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة أو بمعرفته بالمعلومات التي تتعلق باتخاذ القرار

***السعي للربح السريع:**

غالبا ما يكون السعي للربح السريع وتجاوز الخطوات العملية والموضوعية للربح سببا من أسباب الفساد فالموظف الذي لا يقنع بأجرته الشهرية تحت أي حجة من الحجج كضعف القدرة الشرائية أو زيادة الالتزامات العائلية ، قد تخلق لديه رغبة في الربح السريع وتحقيق مكانة اجتماعية قد يلجا للرشوة لتحقيق ذلك وبالتالي يقع الفساد.

***ضعف دور التوعية بالمؤسسات التعليمة و الاعلام و المساجد**

المقصود هنا أنه من بين أسباب استفحال ظاهرة الفساد هو عدم قيام الوسائط الإعلامية والتعليمية بالدور المنوط لها في التحذير من مخاطر الفساد على الفرد والأسرة والمجتمع من كل النواحي الاقتصادية ، الاجتماعية ، السياسية ...

***عدم تطبيق القانون بشكل صارم**

كما يقال "يجب أن تكون للقانون أسنان " و الا ما الفائدة من سن قوانين لا تطبق و إذا طبقت تطبق على البعض دون الآخر ، كل ذلك لا يكون رادع أمام الفاسدين في المجتمع مما يكون سببا لفساد أشخاص آخرين

و يعد من الأسباب العامة للفساد ايضا ما يلي

*انتشار الفقر والجهل ونقص المعرفة بالحقوق الفردية، وسيادة القيم التقليدية والروابط القائمة على النسب والقرابة

*عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية و القضائية في النظام السياسي وطغيان السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وهو ما يؤدي إلى الإخلال بمبدأ الرقابة المتبادلة، كما إن ضعف الجهاز القضائي وغياب استقلاليته ونزاهته يعتبر سببا مشجعا على الفساد ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها *

*كثرة المراحل الانتقالية والفترات التي تشهد تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية ويساعد على ذلك حداثة أو عدم اكتمال البناء المؤسساتي والإطار القانوني الذي توفر بيئة مناسبة للفاسدين مستغلين ضعف الجهاز الرقابي على الوظائف العامة في هذه المراحل .

*غياب قواعد العمل والإجراءات

المكتوبة ومدونات السلوك للموظفين في قطاعات العمل العام و ال خاص ، وهو ما يفتح المجال لممارسة الفساد.

*غياب حرية الاعلام وعدم السماح لها أو للمواطنين الوصول إلى المعلومات والسجلات العامة، مما يحول دون ممارستهم لدورهم الرقابي على أعمال الوزارات والمؤسسات العامة.

*ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخاصة في الرقابة على الأداء الحكومي أو عدم تمتعها بالحيادية في عملها.

5/ اثار الفساد:

ا/ على الصعيد الاجتماعي:

*انتشار مظاهر الفساد في أجهزة الدولة له انعكاساته في عملية تنشئة الأطفال و الشباب تنشئة سيئة اذ عندما يلاحظ هؤلاء أن الأفراد الفاسدين يعيشون في وضع مادي أو اجتماعي أفضل من الأفراد ذوي السلوك المستقيم بسبب الرشاوى أو غريها فإن ذلك يشكل دافعا و حافزا للسلوك الفاسد

*عدم تحقيق العدالة الاجتماعية فتسرب الفساد إلى الجهاز الضريبي سيؤدي إلى تحميل ذوي الدخول البسيطة نسبيا عبء الضرائب بينما يتمكن دافعوا الرشوة من التهرب من دفع المبالغ المفروضة عليهم .

*يعتبر الفساد أولا و قبل كل شيء مشكلة أخلاقية فإنه في حالة استمراره و استشراءه يقيم نظاما قيميا منحرفا و ثقافة فساد تهدد ليس فقط أسس الحكومة و إنما أيضا ثقافة المجتمع

ب/على الصعيد الاقتصادي

*تتجاوز الأولويات في جدول مشروعات التنمية فكثير من المشروعات الحكومية تعتبر ذات مردود اقتصادي منخفض لكنه جرى تنفيذها استجابة لعلاقات الفساد أو لانها تفتح مجال أوسع للكسب غير مشروع عبر العمولات و الرشاوي.

*يؤدي الفساد الإداري إلى ارتفاع الأسعار ذلك لان الرشاوى و العمولات تمثل من وجهة نظر الجهات المقدمة لها نوعا من التكلفة. و بهذا يتم إضافة قيمة هذه الرشاوى و العمولات إلى تكلفة السلع و الخدمات التي تقدمها هذه الجهات و بالتالي إلى أسعارها حيث يتحملها المستهلك في نهاية الأمر

*يؤدي الفساد الإداري إلى تبديد و استنزاف أموال الدولة نتيجة تقديم الرشاوى و العمولات لموظفي الحكومة ، فإن العملاء و المقاولين يحصلون على قيمة الأشياء و العقود و الممتلكات الحكومية المطروحة للعطاء و المزاد و المناقصة بأسعار اقل مما هي عليه ، و الاختلاس سواء كان للأموال أو المعدات أو المواد اخلام أو الأجهزة. و يتم أحيانا تهريبها إلى خارج الدولة مما يؤدي إلى استنزاف و إضعاف المقدرة المالية للدولة.

*يؤدي انخفاض الإيرادات إلى سعي الدولة لتغطية نفقاتها عرب وسائل أخرى كالاقتراض الداخلي و الخارجي مما يترك أثره على الاقتصاد لفترات ممتدة لسنوات طويلة قادمة

6/تأثير الفساد الإداري والمالي على النظام السياسي والاستقرار

*الفساد الإداري والمالي يخلق فجوة بين المواطنين و الحكومة مما يدفعهم إلى مساندة القوى المعارضة للإطاحة بالحكومة القائمة بسبب الاستياء من الفساد المنتشر داخل أجهزة الحكومة

*يدفع شعور الفئات الفقرية بالحرمان نتيجة تعميق الفجوة بني فئات المجتمع بسبب الفساد إلى اللجوء الى العنف و الثورة على النظام القائم

*يساهم الفساد الإداري في التقليل من شرعية النظام السياسي في نظر المواطنين و عدم الثقة في الحكومة ، حيث يدرك المواطنون أن الموظفين الحكوميين على مستوياتهم المختلفة مجرد عناصر متورطة في الفساد و لا يعنيها سوى تحقيق مصالحها الخاصة.

7/محاربة الفساد من طرف الهيئات والمنظمات الدولية

ازداد الاهتمام الدولي بالفساد و المشكلات الناجمة عنه في العقد الأخير من القرن العشرين على نحو لمل يكن معهودا من قبل، و قد بذلت العديد من المنظمات و الهيئات الدولية جهودا كبيرة و معتبرة في محاربة هذه الظاهرة

ا/منظمة الشفافية الدولية:

أنشأت منظمة الشفافية الدولية في سنة 1993 على يد عدد كبيرمن كبار المسئولين السابقين في البنك الدولي الذين كانت لهم رؤية مسبقة و معلومات عن حجم الفساد الممارس على المستوى الدولي، مقرها برلين في ألمانيا، و شعارها هو "التحاد العاملي ضد الفساد"، و هي تعتبر من أهم المنظمات غير الحكومية نشاطا و فعالية في مجال مكافحة الفساد؛ الذي يلتهم ليس فقط جهود التنمية المحلية بل حتى الجهود الدولية المتمثلة في المنح و المعونات و القروض،

من هدا المنطلق كان الهدف الأساسي للمنظمة كما جاء في ورقتها التأسيسية هو الحد من الفساد على المستوى الدولي عن طريق تفعيل اتحاد عالمي لتحسين و تقوية نظم النزاهة المحلية و العالمية و الزيادة من نسب وفرص مساءلة الحكومات و المسئولين ، من اجل متابعة ممارسات الفساد و كشف صفقاته ، و الوقوف على مدى انتشاره و تورط المسئولين في مختلف دول العالم ، كما تهدف أيضا لزيادة الوعي العام بمخاطر الفساد و تقوية المجتمع المدني.

بالإضافة إلى ما سبق تعمل منظمة الشفافية الدولية على تتبع و رصد التغيرات التي تحدث في كل دولة في مجال مكافحة الفساد ، و بيان أسباب التراخي في مكافحته و تدعوا الحكام و المسئولين إلى بذل المزيد من الجهود لمواجهة هذه الظاهرة و تساعدهم في ذلك من خلال تزويدهم بقاعدة من المعرفة و الخبرات حول برامج مكافحة و تحسين طريقة الحكم و توفير الشفافية و المساءلة

ب/ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الإداري

تبذل الأمم المتحددة مجهودات معتبرة في مجال مكافحة الفساد على المستوى الدولي، و ذلك لما يطرحه من مشاكل و مخاطر تهدد أمن و استقرار المجتمعات، و تقوض مؤسساتها الديمقراطية و القيم الأخلاقية و تشوه قطاع العدالة و سيادة القانون، مما يهدد التنمية المستدامة فيها، حيث قامت في هذا المجال بإصدار العديد من القرارات، و إعداد سياسات و برامج، بالإضافة إلى تنظيم مؤتمرات دولية و

إقرار اتفاقيات لمكافحة الفساد، تهدف لتكثيف الجهود الدولية لمنع الجريمة و إعداد الدراسات و الأبحاث التي من شأنها أن تحد من انتشار الفساد بجميع صوره و أشكاله

فقد قامت منظمة الأمم المتحددة من خلال المجلس الاقتصادي و الاجتماعي التابع لها بإنشاء لجنة دولية لمنع الجريمة و مكافحتها و معاقبة المذنبين، تتولى هذه اللجنة تنظيم مؤتمرات كل خمس سنوات للنظر في الجرائم المختلفة و دراسة التطورات الجديدة في مجال مكافحة و أساليب المواجهة و بحث الوسائل اللازمة لضمان معاقبة المذنبين بما يتفق مع مواثيق حقوق الإنسان الدولية.

أثمرت الجهود السابقة بتبني الأمم المتحددة بقرارها 58-4 المؤرخ في 31 سبتمر 2003 اتفاقية لمكافحة الفساد، حيث تضمنت هذه الاتفاقية آليات التعاون بين الدول الأعضاء لتحريم و مقاضاة أعمال الرشوة و الاختلاس و غسيل الأموال و إساءة استعمال السلطة. و لقد تبنت معظم الدول و لو بطرق متفاوتة تطبيق اتفاقية الأمم المتحددة لمكافحة الفساد و التي تعد تطورا بارزا في هيكل الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد

ج/برنامج البنك الدولي لمساعدة الدول النامية في محاربة الفساد الإداري

يعد البنك الدولي من أكثر الأطراف الدولية اهتماما بمكافحة الفساد، لكونه من اكبر الجهات الراعية لبرامج تنمية المجتمعات و تمويلها على المستوى الدولي، وبالتالي من أكثرها إدراكا لمخاطر الفساد على هذه التنمية و استدامتها

و تتضمن استراتيجية البنك في مكافحة الفساد في أربعة محاور رئيسية هي:

*منع كافة أشكال الاحتيال و الفساد في المشروعات الممولة من طرف البنك الدولي كشرط أساسي لتقديم العون للدول النامية.

*تقديم العون للدول النامية التي تعتزم مكافحة الفساد و لا سيما فيما يتعلق بتصميم و تنفيذ برامج المكافحة و ذلك بشكل منفرد أو بالتعاون مع المؤسسات الدولية المعنية، ولا يطرح البنك الدولي برنامجا موحدا لكل الدول النامية بل يطرح نماذج متفاوتة تبعا لظروف كل دولة أو مجموعة دول.

- *اعتبار مكافحة الفساد شرطا أساسيا لتقديم خدمات البنك الدولي في مجالات رسم استراتيجيات المساعدة، و تحديد شروط و معايير الاقتراض، و وضع سياسة المفاوضات و اختيار و تصميم المشاريع.

*تقديم العون و الدعم للجهود الدولية لمحاربة الفساد

د/جهود صندوق النقد الدولي:

يعتبر صندوق النقد الدولي هو الآخر من المنظمات الدولية الحكومية المعنية بالأنشطة المتعلقة بمكافحة الفساد و قد ساعده على ذلك ما يمتلكه من صلاحيات و سلطات واسعة في مجال مراقبة السياسات الاقتصادية و المالية سواء على صعيد الدول الأعضاء أم على الصعيد العالمي

يمارس صندوق النقد الدولي ثلاثة وظائف رئيسية يمكنه من خلالها التعامل مع قضايا الفساد:

***الوظيفة الاستشارية** : تتيح للصندوق حق تقديم المشورة و إعداد الملاحظات التي يراها ضرورية لتصحيح السياسات الاقتصادية و المالية، حيث يقوم فريق من خبراء الصندوق بزيارات دورية للدول الأعضاء لجمع البيانات و مناقشة المسؤولين عن وضع و تنفيذ السياسات الاقتصادية و المالية. و تحتل قضية الشفافية و توفير المعلومات اللازمة و الصحيحة موقعا مهما في هذه النقاشات.

***الوظيفة الإقراضية** : من خلال هذه الوظيفة يمكن للصندوق أن يلعب دورا مؤثرا في جعل الحكومات تسن قواعد و قوانين محددة تضمن قدرا معينا من الشفافية و المصداقية، ولاسيما فيما يتعلق بمصداقية البيانات المقدمة، و إخضاع بعض القطاعات التي تمس عمل الصندوق مباشرة للمسائلة.

***الوظيفة الفنية** : يعتبر الصندوق مستودع لخبرات فنية هائلة بوسع الدول الأعضاء أن تنهل منه إن أرادت تعزيز قدرتها على تصميم و تنفيذ السياسات الاقتصادية و المالية و الضريبية و تعزيز الشفافية

8/ الجهود الجزائرية في مكافحة الفساد

بالنظر لعدم وجود إحصائيات رسمية تبرز بدقة واقع الفساد في الجزائر فإننا نكتفي بمؤشر إدراك الفساد حسب منظمة الشفافية الدو لية ، التي تصنف سنويا الدول حسب إدراكها للفساد ، الجزائر واحدة من دول العامل الثالث التي تعاني من عدم إدراك الفساد فهي تقع في خانة فاسد جدا حسب المنظمة.

و لهذا وضعت الإطار القانوني لمكافحة الفساد و المتمثل في:

أ***القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته** :

الذي حدد الهدف منه وكذا المصطلحات ذات الصلة بمكافحته والوقاية منه.

من مظاهر الفساد من وجهة نظر المشرع الجزائري :

رشوة الموظفين العموميين، الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية،

الرشوة في مجال الصفقات العمومية، الثراء غير المشروع...

عدم التصريح او التصريح الكاذب بالممتلكات

ب* الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته

جاء في الباب الثالث من القانون رقم 06-01 المشار إليه سابقا ضرورة إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ، وقد تم إنشائها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 22 نوفمر 2006 وهي عبارة عن سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع لدى رئيس الجمهورية. وتضطلع اللجنة بمهام منها:

*اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد تجسد مبادئ دولة القانون وتعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الشؤون و الأموال العمومية

*تقديم توجيهات تخص الوقاية من الفساد لكل شخص أو هيئة عمومية او خاصة و التعاون مع القطاعات المعنية العمومية والخلاصة في إعداد قواعد أخلاقيات المهنة.

* تلقي التصريحات بالممتلكات الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية.

ج/ دور الضبطية القضائية في مكافحة الفساد

الضبطية القضائية هي مؤسسة يمنح القانون أعضائها سلطة جمع الأدلة والبحث والتحري في الجرائم المنوه والمعاقب عليها في القانون وإلقاء القبض على مرتكبيها

او الضبط القضائي هو مجموعة من الإجراءات المتخذة من قبل ضباط الشرطة القضائية وأعوانهم متعلقة بالبحث والتحري عن مرتكبي الجرائم ، شريطة أن تنحصر مهمتهم في البحث والتحري قبل بداية التحقيق ، أما أذا تم الانطلاق في التحقيق فيجب أن يرخص لهم من قبل الجهات القضائية